

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَآخُذْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ۚ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة المائدة: ٤٨



جامعة الأديان والمذاهب
كلية القانون

رسالة الماجستير
فرع القانون

تحديد الموت من وجهة نظر الشريعة الإسلامية والقانون الجنائي للدول العربية

إعداد
حوراء احمد يوسف اليساري

الأستاذ المشرف
الدكتور مهدي درگاهي

مايو ٢٠٢٣ م



دانشگاه ادیان و مذاهب

دانشکده حقوق

پایان نامه کارشناسی ارشد

رشته حقوق

تعریف مرگ از دیدگاه شریعت اسلام و حقوق جزایی کشورهای عربی

نگارش

حوراء احمد یوسف الیساری

استاد راهنما

دکتر مهدی درگاهی

اردیبهشت ۱۴۰۲

الأصالة

المحضر المناقشة

الاهداء

الى كل من علمني حرفا وكل من وجهني وارشدني من اساتذتي والمشرف الاستاذ الدكتور داود موسوي
الى والدي المحامي / احمد يوسف هادي الذي بذل الغالي والنفيس في سبيل وصولي لدرجة علمية عالية فكان بحق سندنا
ومرشدا لي

الى امي الغالية والمربية الفاضلة ونور عيني وضوء دربي ومهجة حياتي
ازف لكم الاهداء حبا و رفعة و كرامة هذه الرسالة وادعوا للجميع بالخير والبركة.

الباحثة

الشكر والتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم قال تعالى (ومن يشكر فانما يشكر لنفسه) احمد الله حمدا كثيرا.. و طيبا مباركا مليء السماوات والارض على ما اكثر مني به من اتمام هذه الرسالة التي ارجوا ان تنال رضاه ثم اتوجه بالشكر الجزيل وعظم الامتنان الى كل من سعادة الدكتور داود موسوي حفظه الله واطال بعمره لتفضله بالاشراف على هذه الرسالة الموسوعة وتكرمة بنصحي وارشادي حتى وصلت الى اتمامها وانجازها بالشكل الذي ارجوا رضاه وفقه الله

وسعادة اعضاء اللجنة المناقشة الكريم اتقدم لهم بالشكر والامتنان والعرفان بقبولهم هذه الرسالة والى والدتي ووالدي المحامي احمد يوسف هادي اللذين لم يدخرا عليهما شي من الرعاية والعناية في سبيل وصولي الى انجاز هذه الرسالة

والى جميع الاساتذة الكرام الذين بذلوا كل ما بوسعهم في توجيهي لانجاز هذه الرسالة للجميع شكر لكم.

الباحثة

المستخلص

ان موضوع رسالتنا من المواضيع ذات الاهمية البالغة كونه يمثل حقيقه واقعه ومتحققه ويمثل النهايه الحتميه مهما طال الزمن لذا تناولنا في رسالتنا التعريف بالموت في جميع الجوانب وما ذكر القرآن الكريم عن الموت والوفاه وما ورد في السنه النبويه الشريفه كما تناولنا مرض الموت وشروط تحققه في الفقه الاسلامي وقوانين الدول العربيه وكيفيه اثباته كما تضمنت رسالتنا الخوض في الموت من وجهه نظر فقهاء الشريعه الاسلاميه على اختلاف مذاهبها (الحنفيه - المالكيه - الشافعيه - الحنبلي) وكذلك المذهب الاثني عشري (الجعفري) وكيف ذكروا علامات الموت الداله عليه وكان المتفق عليه (هو خروج الروح من البدن) كما تناولنا ايضا وجهه نظر علماء الطب في علامات الموت الداله عليه من توقف القلب وانقطاع النفس وتوقف جريان الدم في الاوعيه الدمويه لاكثر من خمس دقائق حيث لا يصل الدم لخلايا الجسم يتغير اللون الى اللون الداكن وكون الجلد (رخوا) ومرونته ايضا واتساع حدقه العين مع ضبابيه وتشوش وانخفاض درجه حراره الجسم والتوقف عن توليد الطاقه فيصبح باردا وظهور البقع الداكنه والزرقاء الرميه وشحوب الوجه وغيرها من العلامات كما تناولنا انواع الموت والتطور الخاص بالاجهزه الحديثه وكل ذلك يمهّد للدخول في المعيار الحديث للقول بموت المخ على أعقاب ظهور مشكله نقل وزراعه الاعضاء البشريه حيث تناولنا المعارضين والمؤيدين لموت الدماغ مع موقف فقهاء الشريعه والاثار المترتبه على الموت الدماغى وموقف قوانين الدول العربيه من اعلان حاله الوفاه واحيرا اردنا ان نصل الى راي (فقهى - طبي - قانوني) يعالج اعلان وتحديد حاله. ومن أهم النتائج ان العبرة في تحديد حقيقه الموت هي بما اتفق عليه علماء الشريعه الإسلاميه الذين اتفقوا على ان حقيقه الموت هي مفارقة الروح للجسد مفارقة تامه يترتب عليها توقف سائر اجهزته واعضاء توقفا تاما (قلبه ونفسه ونبضه ومخه) في أنه يعتبر بذلك موتا حقيقيا.

الكلمات المفتاحية: الموت المجازي، الموت الافتراضي (الحكمي)، الموت الحقيقي، الشريعة الإسلامية، القانون الجنائي.

چکیده

موضوع پایان نامه ما یکی از موضوعاتی است که از اهمیت بالایی برخوردار است، زیرا بیانگر واقعیت و آنچه به دست آمده است و نشان دهنده پایان اجتناب ناپذیر است، هر چقدر هم که طول بکشد، بنابراین در پایان نامه خود به این موضوع پرداختیم. تعریف مرگ از همه جهات و آنچه قرآن کریم در مورد مرگ و وفات ذکر کرده و در سنت پیامبر اکرم صلی الله علیه و آله آمده است و همچنین به بیماری مرگ و شرایط تحقق آن در فقه اسلامی پرداختیم. قوانین کشورهای عربی و چگونگی اثبات آن پیام ما نیز شامل کنکاش مرگ از دیدگاه حقوقدانان مذاهب مختلف (حنفی - مالکی - شافعی - حنبلی) و نیز مکتب اثنی عشری بود. (جعفری) و چگونگی ذکر نشانه های مرگ که بر آن دلالت دارد و بر آن توافق شد (خروج روح از بدن است) به دیدگاه دانشمندان علوم پزشکی نیز در نشانه های مرگ بر آن پرداختیم. مانند بند آمدن قلب، بند آمدن نفس و توقف جریان خون در رگ های خونی برای بیش از پنج دقیقه، زیرا خون به سلول های بدن که رنگ آن تیره می شود و پوست (کتان) نمی رسد. و خاصیت ارتجاعی آن نیز گشاد می شود و با تازی، گیجی، کاهش دمای بدن، توقف تولید انرژی، سرد می شود، پیدایش لکه های تیره، رگه های مایل به آبی، رنگ پریدگی صورت و علائم دیگر. مخالفان و موافقان مرگ مغزی با موضع فقه های شرعی و دلالت های مرگ مغزی و موضع قوانین کشورهای عربی بر اعلام حالت مرگ. یکی از مهم ترین نتایج این است که درس تشخیص واقعیت مرگ همان چیزی است که علمای شریعت بر آن اتفاق نظر داشتند و معتقد بودند که واقعیت مرگ خروج کامل روح از بدن و در نتیجه کامل شدن است. قطع تمام دستگاه ها و اندام های آن (قلب، روح، نبض و مغز) به این دلیل که مرگ واقعی محسوب می شود.

واژگان کلیدی: مرگ استعاری، مرگ فرضی (قضایی)، مرگ واقعی، حقوق اسلامی، حقوق جزا.

فهرس المحتويات

المقدمة.....	١٣
١. بيان المسئلة	١٣
٢. اسئلة البحث.....	١٤
٣. الفرضيات البحث.....	١٤
٤. الدراسة السابقة.....	١٥
٥. منهج البحث.....	١٦
٦. اهمية الرسالة.....	١٧
٧. الهدف.....	١٨
٨. هيكلية البحث	١٨

الفصل الأول: المفاهيم والکليات.....	١٩
١-١. مفاهيم عامة	٢٠
١-١-١. تعريف الموت: لغة.....	٢٠
١-١-٢. الموت: اصطلاحا	٢١
١-١-٣. تعريف الموت بالمنظور الفلسفي	٢٢
١-١-٤. تعريف الموت بالمنظور المنطقي.....	٢٤
١-١-٥. تعريف الموت السلوكي والنفسي.....	٢٤
١-٢. الکليات	٢٦
١-٢-١. الموت في القران	٢٦
١-٢-١-١. الموت في السنة النبوية.....	٢٧
١-٢-١-٢. مرض الموت في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية.....	٢٨
١-٢-١-٢. إثبات مرض الموت في الفقه الاسلامي والقوانين الوضعية.....	٣٠
١-٢-٢-١. اذا اخذت كل منهما من البيئة	٣٠
١-٢-٢-٢. اذا اقترن دعوى كل منهما بالبيئة	٣١

۳۱	۱-۲-۳. اذا اقترنت دعوى احدهما بالبيئة دون الاخر
۳۲	۱-۲-۳. شروط تحقق الموت في القوانين العربية المقارنة
۳۳	۱-۲-۴. شروط تحقق مرض الموت في الفقه الإسلامي
۳۶	الفصل الثاني: علامات الموت
۳۸	۱-۲. علامات الموت عند الأطباء
۳۹	۱-۱-۲. الاتجاه الحديث في معرفة تحقق موت المخ
۴۰	۱-۱-۱-۲. مكونات الدماغ
۴۱	۲-۱-۱-۲. المؤيدين لموت المخ من الاطباء وحججهم
۴۲	۲-۱-۲. المؤيدين لموت المخ من الفقهاء المعاصرين وحججهم
۴۳	۱-۲-۱-۲. المعارضين لموت المخ من الفقهاء وحججهم
۴۴	۲-۲-۱-۲. المعارضين لموت المخ من الأطباء وحججهم
۴۶	۲-۲. علامات الموت عند فقهاء الشريعة
۴۶	۱-۲-۲. علامات الموت عند المذهب الاثني عشري
۴۹	۱-۱-۲-۲. التطور التاريخي للموت (الطب العدلي)
۵۰	۲-۱-۲-۲. تقسيمات الموت وأنواعه في الشريعة الإسلامية
۵۴	الفصل الثالث: تحديد الموت الدماغى في القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية
۵۷	۱-۳. الموت الدماغى في القانون العراقى
۵۸	۱-۱-۳. الموت في القانون المصرى
۶۰	۱-۱-۱-۳. الموت الدماغى في القوانين المقارنة
۶۲	۲-۱-۱-۳. آثار الموت الدماغى
۶۴	۲-۱-۳. وقت وساعة تحديد حصول حالة الوفاة
۶۶	۱-۲-۱-۳. تحديد وقت الوفاة بالرسوب الدموى
۶۸	۲-۲-۱-۳. تحديد وقت الوفاة التقريبي للبحث في الهواء
۶۹	۲-۳. تحديد وقت الوفاة التقريبي للبحث في الماء

- ۷۰ ۱-۲-۳. الغيبوبة عند علماء الطب
- ۷۲ ۱-۱-۲-۳. الغيبوبة عند فقهاء المسلمين
- ۷۳ ۲-۱-۲-۳. الروح عند فقهاء الشريعة الإسلامية
- ۷۶ ۲-۲-۳. النفس عند الفقهاء
- ۸۰ ۱-۲-۲-۳. الموت السريري
- ۸۱ ۲-۲-۲-۳. الموت البيولوجي

الخاتمة ۸۳

- ۸۳ ۱. الاستنتاجات
- ۸۴ ۲. التوصيات

المصادر والمراجع ۸۶

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين له الحمد والمنة سبحانه ما اعظمه الخالق المصور المحيي المميت رب السماوات والارض والصلاة والسلام على خير النبيين والمرسلين من الاولين والآخرين محمد وال محمد الطيبين الطاهرين وبعد انه ومنذ لحظة تفكير في كتابه رسالة موسوعة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي خطرة بيالي جملة من العناوين المتعددة والمتنوعة وبدأت بتصنيفها في مخيلتي ثم بادرت الى اخذ ورقه وقلم لأكتبها في جدول وارى المناسب منها من حيث الندرة في كتابة العناوين والخوض فيه ومن حيث أهمية الموضوع ومن حيث أثر هذا الموضوع في الواقع وكذلك فائدته ونفعه وضرورته فبعد المرور بعدة عناوين وجدت أن فرع الطب العدلي هو أنسب العناوين وأكثرها أهمية مع أهمية العناوين الاخرى الا انني من خلال الاطلاع الأول على مواضيع الطب العدلي وجدتها مؤثرا أكثر في حياة الإنسان والواقع سيما موضوع الموت لأنه حقيقة لا يختلف عليها اثنان أنها واقعة لا محال لكل انسان في هذه الأرض فهو النهاية المحتومة والحتمية لحياة البشر وبالتالي فإن أهمية تحديث حالة الوفاة والاعلان عنها هي مسألة في غاية الأهمية كونها حقيقة لا بد من الخوض في تفاصيلها فبدأت أبحث في الكتب والمصادر والمجلات والبحوث والقوانين وراء الأطباء والفقهاء فوجدت ان موضوع الموت والكتابة فيه الخوض بتفاصيله هو الأنسب فقررت البحث عن عنوان من بين العناوين المتعددة والمتنوعة في مجال الموت إلى أن استقر الرأي على الكتابة في عنوان رسالتي هذا ومن الله التوفيق والمنة واللطف.

وبعد إعداد خطة البحث وتقسيم الفصول والمباحث والفروع حاولنا جاهدين إعطاء تصور عن حاله تحديد الوفاة بما قدمناه من عرب لعلامات الوفاة الطبية والفقهية والخوض فيما تضمنته التشريعات من نصوص متعلقة بتحديث حالة الوفاة وصولا لراي طبي فقهي قانوني يمكن الاعتماد عليه في إدراج ضمن التشريعات النافذة لما لإعلان حالة الوفاة من آثار ذات أهمية بالغة كون الإنسان ينتقل من هذه الحياه إلى حياه اخرى. نتمنى وندعو الله ان يمن علينا بالقبول والمباركة لهذا الجهد المتواضع لنضعه بين يدي الباحثين والطلبة ليكون فيما بعد رساله نفع لما سيأتي بعدنا.. والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير النبيين محمد وآله الطيبين الطاهرين.

١. بيان المسئلة

تناولت هذه الدراسة موضوع الموت والتعريف به بلحظات متعددة من حيث اللغة والاصطلاح والمنطق والفلسفة والنفس والسلوك كما تناولت هذه الدراسة التي هي مختلفة عن الدراسات السابقة لما تحمله وتتضمنه من فرعيات وجزيئات ومفاهيم متعددة حيث اعتمدنا على ربط هذه المفاهيم والجزيئات والفرعيات لإعطاء تصور عن الموت طبيا وفقهيا وقانونيا حيث تناولنا علامات الموت عند الاطباء وعلامات الموت عند الفقهاء ومذهب الاثني عشري مع

الموت بالمنظور القانوني للدول العربية ثم تطرقنا في دراستنا الى المعيار الحديث في تحديد الموت وهو موت المخ او جذر المخ وبيننا المؤيدين والمعارضين لهذا الاتجاه وتطرقنا الى بيان مرض الموت وشروط تحقق الموت في قوانين الدول العربية واثباته وكذلك التطرق الى مرض الموت الحكمي الحقيقي والمجازي والسريري والبيولوجي وتحديد وقت وساعه الوفاة ومعنى الغيبوبة ان كل هذه المباحث لها اهميتها من حيث دراستها للوصول الى ثمره وغايه وهي طرح الآراء والمتنبات الفقهية لفقهاء المسلمين في مجال العلوم الطبية الحديثة كون العمل الطبي الاسلامي هو جزء لا يتجزأ من الحقيقة المنشودة والغاية المطلقة لطرح المعرفة الخاصة بالحلال والحرام فكنا حريصين في هذه الدراسة طرح الممازجة والملاحة خدمه للإنسانية كما ان الهدف هو وضع المصطلحات الطبية بين يديه الفقهاء المسلمين للطلاع عليها بالتالي تساعد في الفتوى بالتالي الاحاطة الشمولية بمعنى الموت وحقيقته قدر الامكان كما تطرق موضوع الرسالة الى الروح والنفس حيث أفرد علماء الفقه الإسلامي وبما أشار القرآن الكريم والاحاديث النبوية الشريفة الى هذين المفهومين وان الموت عند الفقهاء المسلمين هو بالنهاية هو مفارقة الروح للبدن وبالتالي كان لزاما الخوض بهذه الفرعية وإعطائها حيزا من البحث والاستقصاء والتوضيح لإعطاء تصور واضح عنها لتعلقها بشكل مباشر بالوفاة والموت الذي هو مدار رسالتنا كذلك أفردنا فرعا لنتناول مفهوم النفس التي ايضا ذكر في القرآن الكريم وايضا كان لزاما البحث والخوض بها لإعطاء تصور عن هذه المفردة وما تضمنته من جزئيات ومصاديق كما ان رسالتنا افردت فرعا للبحث في مسألة الآثار المترتبة على الموت الدماغى والبحث في أنواع متعددة من المفاهيم كالموت السريري والموت البيولوجي من خلال هذه الدراسة التي اختلفت على الدراسات السابقة في أن الدراسات السابقة تناولت فرعية أو فرعيتان هذه الدراسة بينما هذه الدراسة كانت أوسع وأشمل ومن الله التوفيق.

٢. اسئلة البحث

• السؤال الرئيسي

كيف يتم تحديد الموت من وجهة نظر الشريعة الإسلامية والقانون الجنائي للدول العربية؟

• اسئلة الفرعية

١. ماهي علامات الموت؟

٢. كيف يتم تحديد الموت الدماغى في القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية؟

٣. الفرضيات البحث

• الفرضية الأصلية

حدد فقهاء الشريعة الموت من خلال العلامات التي تدل على وقوعه ومنها شخوص البصر وسكره الموت وتردد الروح في الحلق وخروج الروح وغيرها اما في تشريعات الدول العربية ففي مصر تركها للجانب الطبي اما القانون الاردني فوصف الموت بتعطيل وظائف الدماغ اما المشرع العراقي فوصف الموت بانه فقدان الاعداد للوعي المصحوب وفقدان الاعداد للتنفس وانعدام تام للأفعال الانعكاسية لعرق الدماغ.

• الفرضيات الفرعية

١. علامات الموت عند فقهاء الشريعة منها سكره الموت واسترخاء القدمين وشخوص البصر وانخساف الصدغين وغيوبة سواد العينين وغيرها اما علامات الموت عند الاطباء فهي توقف القلب والدورة الدموية وتوقف التنفس وبهتان لون الجثة وتوقف سيطرة الجهاز العصبي على الجسم واتساع حدقه العين وهبوط اجزاء الرخوة.
٢. القانون المصري ترك الموت الدماغى وحصوله لما يقرره الاطباء وكذلك فعل المشرع الاردني اما القانون العراقي لم يكن واضحا في اعتبار الموت الدماغى حقيقيا او لا ووضع شروط لأثبات وتشخيص الموت الدماغى اما في الشريعة الإسلامية ففي المملكة السعودية اصدرت هيئة كبار العلماء فتوى بانه لم تعد الموت الدماغى موتا حقيقيا كذلك فتوى السيد السيستاني والسيد الخوئي اعتبارا ان الموت الدماغى لا يعتبر موتا شرعيا ولا موتا عرفيا ولا يترتب عليه اي اثر من احكام الموت.

٤. الدراسة السابقة

١. الطب الشرعي والبوليس الجنائي / الدكتور يحيى شريف - الدكتور محمد عبد العزيز سيف النصر - الدكتور محمد عدلي شالي - الجزء الاول - مكتبة القاهرة الحديثة
- تناولت هذه الدراسة كدراسة سابقا علامات الموت من الناحية الطبية فقط والاثار المترتبة على حصول هذه العلامات والمظاهر والمراحل التي تحصل لجثته كما تعرضت هذه الدراسة الى حصول حاله الوفاة بتأثير وعامل جرمي وجنائي اما من حيث الاشتراك مع دراستنا فكانت الدراسة السابقة والدراسة التي نحن بصددتها قد اشتركا في كونهما تناول علامات الموت من وجهه نظر علماء الطب امام من حيث التمايز بين الدراستين فدراستنا كانت اوسع حيث تطرقت الى علامات الموت من وجهه نظر فقهاء الشريعة الإسلامية وقوانين الدول العربية وكيف تعاملت من قضيه الموت

٢. الطب الشرعي القضائي - الدكتور جلال الجابري - الطبعة الأولى لسنة ٢٠٠٠ دار الثقافة للنشر والتوزيع لسنة

٣. سلسلة مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية الإسلامية والمشكلات الطبية المعاصرة / الحياة الانسانية
بدايتها ونهايتها في المفهوم الإسلامي - اشراف وتقديم الدكتور، عبد الرحمن عبد الله العوضي وزارة التخطيط ورئيس
المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.

وهي سلسلة ندوات تبنيتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية جمعت العلماء في العلوم الطبية والعلوم الفقهية لتناول الرأي الطبي والرأي الشرعي للوصول الى حد ادنى من الاتفاقات في المسائل الأخلاقية الحيوية وتقديم التصورات بحسب تقدم التقنيات ووضع الاصطلاحات الطبية بيد الفقهاء واطلاعهم على محدثات العصر وتناولت هذه الندوات إلى زيادة مستوى الثقافة الفقهية للعاملين في مجال العلوم الطبية كون ذلك يشكل صمام أمان للعمل الطبي الإسلامي حتى يصبح العاملين في هذا المجال لهم معرفة في مسائل الحلال والحرام حيث تكون أيضا حاجة ماسة للطبيب المسلم أثناء الممارسة اليومية إدراك (الحكم الشرعي) لما يقوم به من إجراءات المهنة الطبية كل ذلك يؤثر على حياة الانسان سلبيا او ايجابيا ولعل ما تناولته هذه الدراسة من أسلوب الحوار الذي دار بين المشاركين هو أكبر دليل على ما كان يراد من هذه الدراسة و الندوة أو المؤتمر الوصول اليه حيث اثرت الكثير من المسائل من خلال الطرفين الأطباء والفقهاء للوصول الى الحقيقة ومن تلك الحوارات مسائل بدأيه الحياه والموت الذي نحن بصدد رسالتنا الموسوعة هذه إلا أن هذه الدراسة ورغم كل هذه الحوارات التي قدمها الاطباء والفقهاء اغلقت جانبا مهما في حضورها الا وهو رجال القانون والمعنيين بالتشريع حيث ان حوارات مقصورة فقط على حضور علماء الطب وعلماء الشريعة من الفقهاء ولم يتم مشاركة وحضور رجال القانون والمشرعين لما لحضورهم من أهمية كبيرة في بلورة رأي طبي فقهي قانوني متكامل له تأثيره في تضمينه في التشريعات التي ستصبح قوانين ملزمة في حين أن دراستنا ورسالتنا لم تغفل هذا الجانب فكانت قد تضمنت آراء الأطباء والفقهاء المسلمين والتطرق للتشريعات الوضعية والرأي القانوني وصولا لحقيقه رأى طبي فقهي وقانوني.

٥. منهج البحث

اعتمدنا في دراستنا على منهج الوصفي التحليلي المقارن.

دسترس‌ی به این مدرک بر پایه آیین‌نامه ثبت و اشاعه پیشنهادها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری و به شماره ۱۹۵۹۹۶/۱۶ و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن بر رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدفهای علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایه قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شنیدی است.

٦. اهمية الرسالة

تتجلى اهمية البحث في هذه الرسالة الى تبسيط الاصطلاحات الطبية الى فقهاء الشريعة واطلعهم على محدثات العصر في مجال الرسالة وموضوع بحثها حيث ان التقدم العلمي في مجال تحديد الموت اصبح اقرب الى الخيال واحلام الماضي اصبحت حقائق اليوم بالتالي يجب علينا ان نواكب هذا التقدم العلمي الهائل المتجدد والمتنوع في كل ساعه حيث ان الاسس العلمية الطبية التي لم تكن سابقا وتوفر ولا حاضره في الماضي اصبحت اليوم حاضره بل واكثر دقه واكثر تقدما بحيث اصبح من الواجب اعاده النظر بحسب مقتضيات تقنيات هذا العصر في قبال هذا ايضا تتجلى اهمية البحث هو طرح الثقافات والآراء والمبانيات الفقهية الفقهاء المسلمين في مجال العلوم الطبية الحديثة كون العمل الطب الاسلامي ايضا هو جزء لا يتجزأ من الحقيقة المنشودة والغاية المطلقة المراد معرفتها والوصول اليها عليه فان العمل الطب الاسلامي هو صمام امان وواجب التعلق فيه وطرحه للمعرفة الخاصة والمخصوصة في الحلال والحرام وهذه المسائل التي لا يدركها ولا يمكن الوصول اليها الا من خلال الفقهاء المسلمين بالتالي تعطينا هذه الدراسة بهذا الطرح من الممازحه والملاقحه والطرح المتبادل لكل مجال في المجال الاخر رؤية شموليه ونظرة عامه للخدمة الإنسانية بشكلها المطلق في ادراك الحكم الشرعي في الممارسة اليومية لما يقوم به من اجراءات المهنية الطبية لما يترتب على هذه الممارسة من مؤثر في حياة الانسان سلبيا وإيجابيا كما ابتغاه مرضاه الله سواء على مستوى هدف وغاية عمل الطبيب او هدف وغاية عمل الفقيه يستلزم الوصول الى الحقيقة من خلال الحلال والحرام والتقدم العلمي والحضاري ضمانا لخدمه الإنسانية والحفاظ عليها فالموت حقيقة واقعه على الانسان وهي جزء من الحقيقة وقد تحصل بصورة طبيعية وقد تحصل بمؤثر جنائي بالتالي فالاحتياج الى رأي سديد يحدد وقوعها اي وقوع حاله الموت لابد من ان يتفق مع احكام الشريعة الإسلامية حتى لا يضطر الاطباء الى الاعتماد على الاجتهاداتهم الشخصية التي قد تصيب وقد تخطئ وصولا لرأي متكامل وسليم في معالجته المشاكل التي تواجه الاطباء في عملهم وممارسه مهنتهم الإنسانية.

واقرب كل ذلك بالمثل التالي انه لو تصورنا ان الشريعة الإسلامية جسد وروح فان جسدها هو المجتمع اما روحها فهو النصوص القرآنية وسنه رسولنا الكريم صلوات الله عليه واله فبغير التقاء هذين العنصرين سنرى روحا بلا جسد او العكس او عملا لا علاقه له بالفكر وهذا هو الضياع كما ان هذه الدراسة تتطرق لوجهه نظر الرجال القانون المختصين في المجال الجنائي في تحديد الموت في قوانين الدول العربية للخوض فيها واعطاء الآراء والنصوص والمبانيات لإبراز النظرة الشمولية للفرعية المبحوث عنها في هذه الرسالة مع بيان الاستنتاجات والتوصيات والنتائج كثره للبحث في هذه الرسالة واخيرا في اهمية البحث هو الوصول بعد ان ما قدمه العلماء في المجالات المختلفة ومنها موضوع رسالتنا من تصورات علميه ومن دون تحيز العلماء في المجالات المختلفة ومنها موضوع رسالتنا في تصورات علميه ومن دون تحيز او تعصب وبذل الجهد للوصول الى اراء فقهيه طبيه وقانونيه ووفقا للمعطيات الحديثة من خلال عظمه الاسلام

ومكانه اراء الفقهاء.

٧. الهدف

(ان الهدف من كتابه هذا الرسالة هو استعراض مفهوم الموت والتعريفات التي وردت سواء في اللغة او الاصطلاح او من العلوم الاخرى كالفلسفة والمنطق والسلوك والعلوم النفسية وكذلك استعراض مفهوم الموت في القرآن والسنة النبوية الشريفة وافرقت هذا المفهوم عن مفهوم اخر هو الوفاة والطبيعة القانونية لهذا المفهوم وانواع حالات الوفاة وكذلك تعرف علامات الوفاة عند الاطباء وعلامات الوفاة عنده فقهاء الشريعة الإسلامية للوقوف على المشتركات في هذه العلامات والاختلاف في ذلك وتزويد الفقهاء المسلمين في المصطلحات الطبية التي يستعملها الاطباء في ممارسه اعمالهم في تشخيص والوقوف على حاله الشخص وتحديد وقت الوفاة ليكون الفقهاء على احاطه كامله وبالتالي تحقيق ربط نوعي لكل الفريقين في الوصول الى الهدف الاسمي وهو الوقوف على حاله الوفاة سواء كانت طبيعية او جنائية وبالتالي الابتعاد عن الاجتهادات الشخصية وجعل الراي شمولي وعام في تحقيق راي (طبي - فقهي - قانوني - شرعي) فيه ميزه الموافقة مع الحلال والحرام ان هدف الرسالة غايتها الخدمة الإنسانية في التشخيص والوقوف وبدقه على تحقيق حاله الوفاة كونها المرحلة الأخيرة للإنسان الذي سيغادر هذه الحياة ومفارقتها كما ان هذه الرسالة تعطي تصورا عن مفهوم بعض المفردات المتعلقة بالوفاة (كوفاة المرتد وموت المعيه والمفقود والفجاءة) والتعريف بمرض الموت كذلك التطرق للمنهج والمعيار الحديث والتطرق للرافضين والموافقين للوصول الى حقيقه نظريه موت المخ او جذع المخ ودراسة وابرار موقف القوانين العربية والمقارنة منها اجمالا ان هذه الدراسة تعطي ما للموت وما عليه من اسالة واجوبه للإحاطة بهذا المفهوم لتكون بالتالي فائدة هذا الرسالة هي الاصول للرأي (الطبي الفقهي القانوني).

٨. هيكلية البحث

تم دراسة عنوان (تحديد الموت من وجهة نظر الشريعة الإسلامية والقانون الجنائي للدول العربية) في ثلاث فصول مسبوقات بمقدمة ومنتهايات بخاتمة، حيث كان الفصل الاول بعنوان المفاهيم والكيليات، وقد تمت دراسته في مبحثين، الاول بعنوان المفاهيم، اما الثاني فقد كان بعنوان الكيليات.

اما في الفصل الثاني فقد تمت دراسة بعنوان علامات الموت حيث قسم الى مبحثين المبحث الاول بعنوان علامات الموت عند الاطباء اما المبحث الثاني بعنوان علامات الموت عند فقهاء الشريعة.

اما في الفصل الثالث بعنوان تحديد الموت الدماغى في القوانين الوضعيه والشريعة الاسلاميه حيث قسم الى مبحثين المبحث الاول الموت الدماغى في القانون العراقي اما المبحث الثاني تحديد وقت الوفاة التقريبي للجثث في الماء.

الفصل الأول: المفاهيم والکليات



۱-۱. مفاهيم عامة

۱-۱-۱. تعريف الموت: لغة

الموت لغة قيل مات يموت موتا على زنه قال يقول قولاً ومات الانسان يموت موتا فهو ميت ويقال في تخفيف ميت: ميت والجميع ميتون وميتون واموات وموتى ويقال في الاسناد الى الضمائر متنا بضم الميم ويقال الانثى كسر الثاء واسم المرأة الموتة والممات مصدر ميمي بمعنى الموت ومعنا مات يموت فهو ميت ضد الحي يأتي بمعنى سكن ونام وبلى والميته ما لم تلحقه الزكاة والميته للنوع والموات كغراب ما لا روح فيه.^۱

والميته في البر والبحر ما لا تدرك (ذكائه)

الميته الموت بعينه ويقال مات ميتة سواء

والموت الجنون

وقع في مال الموتى هو الموت في النعيم والمواشي

وموتان الارض التي لم تحي بعد

وامات الرجل اذا مات انسان فهو ميت

ورجل يبيع الموتان اي يبيع غير ذي روح

وقيله ميت في اصاله اللغة (مويت) مثل سيد وسويد فأدغمت الواو في الياء ونقلت الياء ويخفف ويقال ميت.^۲

ومن اسماء الموت (المنون) و (المناء) و (المنية) و (الشعوب) و (السام) و (الحمام) و (الحين) و (الرجاء) و (الهلاك)

و (الشكل) و (الوفاه).^۳

وللموت عدة معاني من الناحية اللغوية وهي

۱. ماتت النار - موتى برد رمادها فلم يبق من الجمر شيء

۲. ماتت الرياح - ركدت وسكنت

۳. مات الماء بهذا المكان اذا نشفته الارض

۴. سمي النوم موتا - لأنه يزول معه العقل والحركة تمثيلاً وتشبيهاً

۵. يطلق الموت في كلام العرب على السكون

۱. الفراهيدي، العين: ج ۸، صص ۱۴۰ - ۱۴۱

۲. الفيروز ابادي، القاموس المحيط: ص ۱۶۰

۳. وزارة الاوقاف والشؤون الكويتية، الموسوعة الفقهية الكويتية: ج ۳۹، ص ۲۴۸